نبذة مختصرة

عن أحكام الشورى

في الإسلام

تأليف

أبي إسحاق محمود بن أحمد الزويد

غفر الله له ولوالديه وستره بستره

شبكة الألوكة

www.alukah.net

نبذة مختصرة

عن أحكام الشورى

في الإسلام

تأليف

أبي إسحاق محمود بن أحمد الزويد

غفر الله له ولوالديه وستره بستره

بسم الله الرحمن الرحيم

إضاءة

مـن كـلام الحكمـاء: "أربعـة لا تسـتغني عـن أربعـة: الرعيـة عـن السياسـة، والجيش عن القادة، والرأي عن الاستشارة، والعزم عن الاستخارة"

بدائع السلك في طبائع الملك، (ص٣١٩)

وَأَحْسَنَ الْقَائِلُ:

شَاوِرْ صَدِيقَكَ فِي الْخَفِيِّ الْمُشْكِلِ
وَاقْبَلْ نَصِيحَةَ نَاصِحٍ مُتَفَضِّلِ
فَاللَّهُ قَدْ أَوْصَى بِذَاكَ نبيه
في قوله: (شاوِرْهُمْ) و (فَتَوَكَّل)

تفسير القرطبي، (٤/٢٥٠)

المحتوى

تعريفها.....٩
الشورى قبل الإسلام.....١٠
حكمها.....١٢
أهميتها.....١٤
١-أنَّ الله تعالى أمر بها.....١٤
٢-سبب في تحقيق الفضائل.....١٨
٣-من تمام الرجولة وكمال الفحولة.....١٩
٤-سبب في التخلص من الهوى.....٢٢
٥-سبب في البعد عن اللوم والعتب.....٢٤
٦-باب رحمة وسبب للرشاد.....٢٦
٧-من صفات المؤمنين ومحط ثناء رب العالمين.....٢٨
بيان السبب الذي لأجله أمر الله عبده ورسوله بالشورى.....٢٩
نماذجٌ من السيرة النَّبويَّة العطرة في تفعيل الشورى.....٣٠
أدب في وقتها.....٣٥
مجالاتها.....٣٦
ذكر بعض ما قيل من فوائد مشاورة النبي ﷺ.....٣٧
صفات أهل الشورى.....٣٨
كيف يتكون مجلس الشورى.....٤١
الواجب الشرعي على مجلس الشورى.....٤٩
مهام مجلس الشورى.....٥٠

المقدمة

إنَّ الحمدَ للهِ نحمدُهُ، ونستعينُ بهِ، ونستغفرهُ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنّ محمدًا عبده ورسوله ﷺ

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران:١٠٢]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً. وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء:١]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٧١-٧٠]

أمّا بعد: فإنّ أصدق الحديث كلام الله، وأحسن الهدي، هدي محمّدٍ ﷺ، وشر الأمورِ محدثاتها، فإنّ كلَّ محدثةٍ بِدعة، وكلَّ بِدعةٍ ضلالة، وكلَّ ضلالةٍ في النَّار:

فإنَّ من أعظم نعم الله تعالى على عبده أنْ يستخدمه في إرشاد عباده، فيعلِّم جاهلهم، ويذكّر ناسيهم بأحكام الدين، ومسائل الفقه وغيرها من المهمَّاتِ المتحتِّمات. كما أنَّ الواجب الشرعي على حملة العلم، جعلني الله منهم، أن يُبلِّغوا هذا الدِّين وأن يعلموا الناس أحكامه ومقاصده، فإنَّه من الأمانة التي سوف يُسأَلون عنها، وهو الميثاق الذي أخذهُ الله على أهلِ العلم، فبدَّله أهل الكتاب، وأكرم الله به أهل العلم من هذه الأمَّة فحافظوا عليه، وعلَّموه ونشروه ممتثلين قول النَّبي ﷺ، كما صحَّ عنه "بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار[1]

ومن باب الأمانة التي أخذها الله على أهل العلم، رأيت أن انشر هذا البحث المختصر والذي أسميته، بـ(**نبذة مختصرة عن أحكام الشورى في الإسلام**)، ولم أقصده بالتأليف أصلًا؛ وإنما هو مستلٌ

---

١ –رواه: الشافعي، كما في (مسنده/ سنجر) (١٨١١)، والحميدي في "مسنده"، (١١٩٩)، وأحمد في "مسنده"، (١٠١٣٠)، وأبو داود في "سننه"، (٣٦٦٢)، وابن حبان في "صحيحه"، (٦٢٥٤)، وهو في "المخلصيات"، (١٣٣٣) من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه أحمد في "مسنده"، (٦٤٨٦)، والبخاري في "صحيحه"، (٣٢٧٤)، والطبراني، في الشاميين"، (٢١٨)، من رواية عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

من بحثٍ آخر، ورأيت أنْ افرده من البحث المذكور مع إضافةٍ مختصرة إليه، فما كان من خير وصوابٍ فمن الله، وما كان غير ذلك فمن تقصيري، والله يعفو عني، ويجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وينفع به قارئه، ومن ساهم بنشره، ومنْ دل عليه بخير، اللهم آمين، وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين"

وكتبه: أبو إسحاق محمود بن أحمد الزويد

في السادس من شهر رمضان المبارك

لعام ١٤٤١ هجري

[مدخل]

الشورى نموذج سليم، وطريق قويم في جمع الصف، والقضاء على الاستبداد والطبقية في المجتمع، وهو من مقدمات النصر، ومفاتيح الفلاح والظفر في الحياة، ووسيلة من وسائل تقوية روح الجماعة، وحث أفرادها على تقديم المصلحة العامة على المصلحة الفردية، فعن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "أول ثلاثة يدخلون الجنة الشهيد، وعبد نصح سيده وأحسن عبادة ربه، وضعيف متعفف، وأول ثلاثًا يدخلون النار، فأمير مسلَّط، وذو ثروة من مال لا يؤدي حق الله فيه، وفقير فخور[1]

فالأمير المسلط: هو صاحب الرأي المتمرد عن قبول الحق، المعاند له، الرافض لسماعه، الممتنع عن مشورة أهله، وهذه الصفة من خوارم الإمارة، ومن أمراضها التي يبتلى بها.

فالشورى نظام حياة، ليست مؤقتة بوقت أو مكان محدد، بل هي أنموذج نبوي، وطريق قويم سلفي تمسك بها أصحاب النبي ﷺ، وسار عليها الفاتحون الكبار، ففتح الله لهم، وجمع القلوب عليهم.

---

١ -رواه ابن حبان في "صحيحه"، (٤٦٥٦) وإسناده ضعيف، فيه عامر العقيلي -وهو ابن عقبة، ويقال: ابن عبد الله- لم يوثقه غير ابن حبان، وكذا أبوه.

[تعريفها]

قال الراغب: "التشاور والمشاورة والمشورة: استخراج الرأي بمراجعة البعض إلى البعض من قولهم: شرت العسل إذا اتخذته من موضعه واستخرجته منه، وشرت العسل وأشرته: أخرجته[١]

وقال القاضي أبو بكر بن العربي المالكي: "المشاورة: هي الاجتماع على الأمر ليستشير كلِّ واحد منهم صاحبه ويستخرج ما عنده، من قولهم: شرت الدابة أشورها إذا رضتها لتستخرج أخلافها.[٢]

وقال ابن عاشور: "والشورى مصدر كالبشرى والفتيا، هي أنَّ قاصد عمل يطلب ممَّن يظن فيه صواب الرأي والتدبير، أن يشير عليه بما يراه في حصول الفائدة المرجوة من عمله[٣]

❑❑❑❑❑

١-المفردات في غريب القرآن، (ص٤٧٠).

٢ -أحكام القران لأبي بكر بن العربي، (٣٨٩/١).

٣ -انظر: التحرير والتنوير، (١١٢/٢٥).

[الشورى قبل الإسلام]

حكى القرآن الكريم، قصصًا ونماذجًا في التشاور؛ ليبين لنا قدم الشورى وأهميتها.

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]

قال ابن عاشور في "التحرير والتنوير": "وقول الله هذا موجه إلى الملائكة على وجه الإخبار ليسوقهم إلى معرفة فضل الجنس الإنساني على وجه يزيل ما علم الله أنَّه في نفوسهم من سوء الظنَّ بهذا الجنس، وليكون كالاستشارة لهم تكريمًا لهم فيكون تعليمًا في قالب تكريم مثل إلقاء المعلم فائدة للتلميذ في صورة سؤال وجواب، وليسن الاستشارة في الأمور، ولتنبيه الملائكة على ما دق وخفي من حكمة خلق آدم كذا ذكر المفسرون.[1]

وتأمل قصةً قرآنيَّة حكاها القرآن عن ملكة تُدعى "بلقيس" وهي تشاور قومها في الكتاب الذي وصلها من نبي الله سليمان عليه

---

١ -(٤٠٠/١).

السلام، كما ذكره القرآن الكريم عنها: ﴿إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ. إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ. قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ. نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ﴾ [النمل: ٢٩ -٣٣]

وما مشهد الطاغية المتجبر عنها ببعيد، إذ أنه لم يمنعه تسلطه ذلك من مشورة أصحابه والأخذ بكلامهم، كما قال تعالى حكاية عن فرعون: ﴿قَالَ لِلْمَلَإِ حَوْلَهُ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ. يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ﴾ [الشعراء ٢٩ - ٣٥]

وهذا من خير الأدلة، وأصدق الكلام، وأعظم البيان، في أهمية الشورى، وأنه لا غنى لا أحد عنها، مهما بلغ به الحال، وارتفع به المقام، والله الموفق إلى سبيل الرشاد.

[حكمها]

اختلف الفقهاء حول حكمها:

قال بعضهم: هي واجبة.

وقال بعضهم: مستحبة.

وقول الاستحباب؛ هو قول الجمهور.

وقـول الوجـوب؛ قـول ابـن عطيـة، وابـن خُـوَيْز مَنْـدَاد، وغـيرهم ذكـرهم القرطبي رحمه الله.

قـال الحـافظ ابـن كثـير الدمشـقي: "وقـد اختلـف الفقهـاء: هـل كـان ذلك واجبًا عليه أو من باب الندب تطييبًا لقلوبهم؟ على قولين[١]:

القـول الأول: قـال ابـن عطيـة: "الشـورى مـن قواعـد الـدين، وعـزائم الأحكـام، ومـن لا يستشـر أهـل العلـم والـدين فعزلـه واجـب، هـذا ممَّـا لا اختلاف فيه[٢]

وقال الجصاص الحنفي: "وهذا يدل على أنَّنا مأمورون بها" [٣]

قـال ابـن خـويز منـداد: "واجـب علـى الـولاة مشـاورة العلمـاء فيمـا لا يعلمـون، وفيمـا أشـكل علـيهم مـن أمـور الـدين، ووجـوه الجـيش فيمـا

---

١ –تفسير ابن كثير، (٢/١٤٩)

٢ –انظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، (٣/٣٩٥-٣٩٦).

٣ –أحكام القرآن للجصاص (٣/ ٣٨٦).

يتعلق بالحرب، وجوه والناس فيما يتعلق بالمصالح، ووجوه الكتاب والوزراء والعمال فيما يتعلق بمصالح البلاد وعمارتها[١]

القول الثاني: قال الحافظ ابن حجر: "وعَدّ كثير من الشافعية المشاورة في الخصائص[٢]، **واختلفوا في وجوبها**:

فنقل البيهقي في "**المعرفة**[٣] الاستحباب عن النص، وبه جزم أبو نصر القشيري في "**تفسيره**"، **وهو المرجَّح**.[٤]

والذي نراه ونقوله به أنَّ حكم الشورى في العموم سنة مؤكدة، وقد يكون في بعض الأحيان واجبًا، وهذا وسط بين القولين، وجمع لأدلة الطرفين، والله أعلم.

وممّن قال بالاستحباب: شيخ الإسلام ابن تيمية الحراني، والإمام ابن القيم الزرعي كما في "الزاد"، وابن قدامة المقدسي، وقال في معرض الحديث عنها: "لا مخالفة في استحباب ذلك[٥]

القول الثالث: قد فرق الإمام النووي رحمه الله في "شرحه على صحيح مسلم" حول حكم الشورى بحق النبي ﷺ هل هي سنة أم واجبة؟

ورجح بأنّ الذي عليه المذهب أنّها واجبة بحقه ﷺ، بخلاف حكمها في حق الأمة فهي مستحبة بالإجماع[١]

---

١ –انظر: تفسير القرطبي، (٤/٢٥٠).

٢ –يعني من خصائص النبي ﷺ.

٣ –وكتابه اسمه: "معرفة السنن والأثار"، (١٤/٢٢٨)، باب "مشاورة القاضي".

٤ –فتح الباري، (١٣/٣٤١).

٥ –انظر: المغني، مسألة (١٨٦٦)، (١٤/٢٧)، ط: عالم الكتب.

[أهميتها]

الحكم على الشيء فرع عن تصوره[٢]، ومن تأمل النصوص الشرعية، وأقوال أهل الحكمة، وأصحاب الدراية، وأعمل الشورى وطبَّقها على الواقع، علِم يقينًا أنَّ للشورى أهميةً بالغة في حياةِ الفرد والجماعة، وعلى مختلف الجوانب، ولو لم تكن لها أهمية إلا أنَّ الله أمر بها في كتابه الكريم، وتمثل بها النَّبيُ ﷺ في حياتهِ وبين صحابته لكان ذلك كافيًا وشافيًا، ولأهمية الشورى أذكر:

١- أنَّ الله تعالى أمر بها.

قال تعالى مادحًا للشورى ومثنيًا على أهلها: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران:١٥٩].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-[٣]: «لا غنى لولي الأمر عن المشاورة، فإنَّ الله تعالى أمر بها نبيه -ﷺ- فقال تعالى:

---

١ -شرح النووي على صحيح مسلم"، المسمَّى بـ "منهاج المحدثين وسبيل طالبيه المحققين في شرح صحيح أبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري" (٣١٢/٢)، ط: دار الحديث، وهذا الاسم لم يرد في "طبعة دار الحديث"، وإنما في "طبعة المنهاج القويم".

٢ -انظر: الأصول من علم الأصول، (ص٦٠٤)، ومجموع الفتاوى، (٢٩٥/٦)، وتحفة المحتاج، (٢٨٧/١).

٣ -السياسة الشرعية، (ص١٦٢).

﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ (١)

والشورى نصيحة، وقد سمَّى النبي ﷺ الدين بالنصيحة فقال: "الدين النصيحة قيل لمن؟

قال: "لله، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم(٢)

والنَّصيحة: كما يعرفها الإمام الخطابي رحمه الله "كلمة جامعة معناها حيازة الحظ للمنصوح له(٣)

وقال أبو عمرو بن الصلاح: "النَّصيحة كلمةٌ جامعةٌ تتضمن قيام الناصح للمنصوح له بوجوهِ الخيرِ إرادةً وفعلًا(٤)

ومن أدلِّ الأدلة، وأقوها في الصراحة بهذا، ما رواه البخاري في "الأدب المفرد"، وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي

---

١ -[آل عمران: ١٥٩].

٢ -رواه مسلم في "صحيحه" انظره: مع شرح النووي، (٩٥).

٣ -معالم السنن للخطابي، (١٢٥/٤)، و "شرح السنة" للبغوي، (٩٣/١٣-٩٤)، و "شرح ابن العطار" للأربعين، (ص٨٠)، و "غذاء الألباب شرح منظومة الآداب" للسفاريني، (٤٥/١).

٤ -انظر: "صيانة صحيح مسلم"، (٢٢٣-٢٢٤)، وعنه ابن رجب في "جامع العلوم والحكم"، (ص١٥٠).

ﷺ لأبي الهيثم: «هل لك خادم؟» قال: لا، قال: «فإذا أتانا سبي فأتنا» فأتي النبي ﷺ برأسين ليس معهما ثالث، فأتاه أبو الهيثم، قال النبي ﷺ: «اختر منهما»، قال: يا رسول الله، اختر لي، فقال النبي ﷺ: «إنَّ المستشار مؤتمن، خذ هذا، فإنِّي رأيته يصلي، واستوص به خيرًا»، فقالت امرأته: ما أنت ببالغ ما قال فيه النبي ﷺ إلا أن تعتقه، قال: فهو عتيق فقال النبي ﷺ: إنَّ الله تبارك وتعالى لم يبعث نبيًا ولا خليفةً إلا وله بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف، وتنهاه عن المنكر. وبطانة لا تألوه خبالًا، ومن يوق بطانة السوء، فقد وُقي (١)

قال البغوي في "شرح السنَّة": "والبطانة: الأولياء والأصفياء.

قوله: «لا يألوه خبالًا»، أي: لا يقصر ولا يترك جهده فيما يورثه الشر والفساد، قال الله سبحانه وتعالى ﴿لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ [آل عمران: ١١٨]

---

١ -رواه في "الأدب المفرد"، (٢٥٦)، والبزار في "مسنده"، (٨٦٥٤)، وهو عند ابن ماجه في "سننه"، (٣٧٤٥)، وأبو داود في "سننه"، (٥١٢٨)، والترمذي في "سننه"، (٢٥٢٦) و (٣٠٣٣)، وفي "الشمائل"، (٣٧٣).

ورواه أحمد في "مسنده" (٢٢٣٦٠)، بسندٍ ضعيف من حديث أبي مسعود مرفوعًا، وهو في "المنتخب من مسند عبد بن حميد"، (٢٣٥) ورواه ابن ماجه أيضًا، برقم (٣٧٤٦)، والدارمي في "سننه"، (٢٤٤٩)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤٢٩٠)، وابن حبان في "صحيحه"، (١٩٩١-موارد الظمآن).

والخبال: الشر والفساد، قال الله عز وجل: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾ [التوبة: ٤٧].

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تصحب الفاجر، فيحملك على الفجور، ولا تفش إليه سرك، وشاور في أمرك الذين يخشون الله(١)

فائدة: قال نجم الدين الغزي: "فمن استشارك في مهمة أو ملمة فأرشده أولًا إلى رفع حاجته إلى الله تعالى، واعتماده عليه، وانتظار الخير منه، ثمَّ أشر عليه بما ترى(٢)

---

١ -انظر: شرح السنة للبغوي، (١٣/١٩١)، وفي "موطأ مالك" برواية محمَّد، (٩٢٢)،أخبرنا مالك أخبرني مخبر : أنَّ ابن عمر قال - وهو يوصي رجلًا - لا تعترض فيما لا يعنيك واعتزل عدوك، واحذر خليلك إلا الأمين، ولا أمين إلا من خشي الله، ولا تصحب فاجرًا كي تتعلم من فجوره، ولا تفش إليه سرك، واستشر في أمرك الذين يخشون الله عزو جل".

٢ -حسن التنبه لما ورد في التشبه، (٥/٥٥٧-٥٥٨) «وهو كتاب فريد في بابه يشتمل على بيان ما يتشبه به المسلم وما لا يتشبه به».

٢- الشورى سبب في تحقيق الفضائل والقضاء على النزاع والاختلاف.

فعن وكيع، عن سفيان، عن رجلٍ، عن الضحاك قال: "ما أمر الله نبيه بالمشاورة إلا لما علم فيها من الفضل، ثمَّ تلا ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾[١]

وقال أعرابي: ما غبنت قطّ حتى يغبن قومي.

قيل: وكيف ذلك؟

قال: لا أفعل شيئًا حتى أشاورهم.

وقيل لرجل من بني عبس: ما أكثر صوابكم!

فقال: نحن ألف رجل وفينا حازم واحد ونحن نطيعه، فكأنا ألف حازم[٢]

❑❑❑❑❑

١- مصنف ابن أبي شيبة (٢١/٣٩١).

٢ -عيون الأخبار، (١/٨٨).

٣- من تمام الرجولة وكمال الفحولة أنْ يُستعان برأي أهل الفضل وألا يُتفرد بالرأي.

قال علي ﷺ «نِعمَ المؤازرة المشاورة، وبئس الاستعداد الاستبداد».

وعن الإمام الزهري قال: «نعم وزير العلم، الرأي الحسن» (١)

وقال عمر بن الخطاب ﷺ: «الرأي الفرد كالخيط السّحيل، والرأيان كالخيطين المبرمين، والثلاثة مرار لا يكاد ينتقض (٢)

وقال ﷺ: «الرجال ثلاثة: فرجل عاقل إذا أقبلت الأمور واشتبهت يأمر فيها أمره وينزل عند رأيه، وآخر ينزل به الأمر فلا يعرفه فيأتي ذوي الرأي فينزل عند رأيهم، وآخر حائر لا يأتمر رشدًا ولا يطيع مرشدًا» (٣).

وعن الشعبي قال: «الرجال ثلاثة: فرجل، ونصف رجل، ولا شيء؛ فأمَّا الرجل التام: فالذي له رأي وهو يستشير، وأمَّا نصف رجل فالذي ليس له رأي وهو يستشير، وأمَّا الذي لا شيء فالذي ليس له رأي ولا يستشير (٤).

---

١ -رواه الدارمي في "سننه"، (٣٢١).

٢ -عيون الأخبار، (٨٦/١).

٣ -تهذيب الكمال، (٣٦/١٤)

٤- السنن الكبرى، (٢٠٠٩٤)، ورواه الخطيب البغدادي نحوًا منه في كتابه "تلخيص المتشابه من الرسم"، عن قتادة رحمه الله (١٦٤/١)

وقال ابن القيم رحمه الله: «وإذا اجتمع في الرجل الرأي والشجاعة فهو الذي يصلح لتدبير الجيوش، وسياسة أمر الحرب.

والناس ثلاثة: رجل، ونصف رجل، ولا شيء.

فالرجل: مَن اجتمع له أصالة الرأي والشجاعة فهذا الرجل الكامل، كما قال أحمد بن الحسين [المتنبي]

الرَّأْي قبل شجاعة الشجعان

هُوَ أول وَهِي الْمحل الثَّانِي

فَإِذا هما اجْتمعَا لنَفس مرّة

بلغت من العلياء كل مَكَان

ونصف الرجل: وهو من انفرد بأحد الوصفين دون الآخر.

والذي هو لا شيء: من عري من الوصفين جميعًا»[1]

وفي الحديث الضعيف: «**ما يستغني رجلٌ عن مشورة**»[2].

---

١ -كتاب الفروسيَّة، (ص٥٠٤)، ونحوًا منه في كتاب تعليم المتعلم لبرهان الإسلام الزرنوجي.

٢ -رواه البيهقي في "الكبرى"، مرسلًا من رواية سعيد بن المسيب (٢٠٣٠٦)، وذكره السخاوي في المقاصد الحسنة، (٥٠٨)، وقال رواه: "البيهقي في الشعب، والعسكري والقضاعي من حديث علي بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ورفعه بهذا، فالعسكري من جهة كرم بن أرطبان، والقضاعي من جهة عبيد بن عمرو السعدي، والبيهقي من جهة سفيان، ثلاثتهم عن ابن جدعان".

روى ابن أبي الدنيا في كتابه "العقل" عن زائدة قال: "إنَّما نعيش بعقل غيرنا[1] يعني المشاورة.

ولبعضهم: "النَّاس ثلاثة؛ فواحد كالغذاء لا يستغنى عنه، وواحد كالدواء يحتاج إليه في بعض الأوقات، وواحد كالداء لا يحتاج إليه أبدًا"[2]

١ –العقل برقم، (٧٦).

٢ –انظر: كشف الخفاء، (٢/٢١٨).

٤-التخلص من الهوى.

والهوى أخوف ما يخاف على المرء لإنَّه يجعله صاحبه أعمى، لا يرى الحق، ولا يعرف له طريقًا، وذاك لإنَّ أصل الهوى: الميل إلى الشيء؛ فهو بوابة الهالكين، وطريق المغضوب عليهم والضآلين، فكم بسببه من نصوص حرفت، ومشاكل وبلايا حصلت، وخلافات عظمت وتشعبت، ودماء أرقيت وسالت؛ وأحزاب ظهرت، وفرق كثرت، وكم من فاضل جرح وشُهِرَ وطُعِن به، كله بسببِ داء الهوى.

ومن نظر في أصل الهوى وتعريفه، علم خطره وعرف قدر فتنه، وسبب تحذير السلف منه.

فهو كما قال الجرجاني في "التعريفات" : "ميلان النفس إلى ما تستلذه من الشهواتِ من غير داعية الشرع[١].

وقيل: "وما عبد إله أبغض إلى الله من الهوى![٢].

وكان يقال: "الهوى شريك العمى[٣].

وقال تاج الدين السبكي: "الهوى غلاب إلا لمن عصمه الله [١]

١ -(ص١٩٩).
٢ -تفسير روح البيان، (٧/٦١).
٣ -عيون الأخبار، (٩٤/١).

وقال الشاعر:

إنَّ الهوى لهو الهوانُ بعينه وصريع كل هوى صريع هوانٍ[٢]

وقال مالك والحسن ومجاهد وأبو العالية رحمهم الله تعال: "سمِّي الهوى هوى؛ لإنَّه يهوي بصاحبه في النار[٣]

وقال ابن عباس رضي الله عنه: "ما ذكر الله الهوى في كتابه إلا ذمَّه[٤]

وقال بعض الحكماء: «إنما يحتاج اللبيب ذو الرأي والتجربة إلى المشاورة ليتجرد له رأيه من هواه[٥]

وروى ابن الجعد في "مسنده"، بسنده عن أحمد بن يونس قال: قال رجل لسفيان وأنا أسمع: يا أبا عبد الله، أوصني قال: «إيَّاك والأهواء، إيَّاك والخصومة، وإيَّاك والسلطان[٦]

وكان يقال: «أخوك من صدقك، وأتاك من جهة عقلك؛ لا من جهة هواك[١]

---

١ –قاعدة في المؤرخين، (ص٧٣).

٢ –انظر: تعليم المتعلم لبرهان الإسلام الزرنوجي الحنفي، (ص٧٥).

٣ –انظر: سنن الدارمي، (٤٠٩)، والاعتصام، (٢٢٦/١)

٤ –الموافقات، (٢٩١/٢)

٥ –الآداب الشرعية، (١٣١/٣).

٦ –انظر: مسند ابن الجعد، (١٨١٩)، و "ذم الكلام" للهروي، (٨٩٧).

٥- سبب لعدم الحزن، والبعد عن كلفة اللوم والعتب.

فإنَّ الذي يمتنع عن المشورة قد يحزن على أمر تسرع فيه وتعجل، وربما أصابه هم دائم حتى صار له كالمرض المزمن الملازم له، فلا يبرح إلا وهو صريع وميت بداء الهم، وفي الشورى تبرئة لذمته من العتب واللوم الذي يكون بسب التفرد بالرأي، وعدم المشورة، والأخذ بقول أهل الحكمة، وأصحاب التجربة، من أهل العلم والفضل والرأي.

وقد قيل: "ما خاب من استخار، وما ندم من استشار، ولا عال من اقتصد" (٢)

وعن عيسى بن يونس عن الاوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير قال: "قال سليمان بن داود لابنه: يا بني! لا تقطع أمرًا حتى تؤامر مرشدًا، فإنَّك إذا فعلت ذلك لم تحزن عليه(٣).

١-عيون الأخبار، (٩٦/١)

٢- أخرجه الطبراني في "المعجم الصغير"، (٩٨٠) و"الأوسط"، (٦٦٢٣) والقضاعي (٧٧٤)، وابن عساكر في "معجم الشيوخ"، (١١٠٣) من طريق عبد السلام بن عبد القدوس عن أبيه عبد القدوس بن حبيب عن الحسن عن أنس بن مالك به.

وهذا إسناد تالف. عبد القدوس وابنه متهمان.

أما عبد السلام بن عبد القدوس، فقد ضعفه أبو حاتم، وقال أبو داود: ليس بشيء. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات. وقال ابن عدي: " عامة ما يرويه غير محفوظ" انظر الضعيفة، (٦١١)، (٩٦/٤)

قال العجلوني في "كشف الخفاء"، (٢٢٠٥)، "رواه الطبراني في الصغير والقضاعي عن أنس رفعه، وفي سنده ضعيف جدًا، وتقدم"

٣ - مصنف ابن أبي شيبة، (٢٦٧٩٧).

وكان يقال: «من أعطي أربعًا لم يمنع أربعًا: من أعطي الشكر لم يمنع المزيد، ومن أعطي التوبة لم يمنع القبول، ومن أعطي المشورة لم يمنع الصواب، ومن أعطي الاستخارة لم يمنع الخيرة[1]

قال ابن الجوزي: "ومن فوائد المشاورة أنَّ المشاور إذا لم ينجح أمره، علم أنَّ امتناع النجاح محض قدر، فلم يلم نفسه، ومنها أنَّه قد يعزم على أمر، فيبين له الصواب في قول غيره، فيعلم عجز نفسه عن الإحاطة بفنون المصالح.

قال علي عليه السلام: الاستشارة عين الهداية، وقد خاطر من استغنى برأيه، والتدبير قبل العمل يؤمنك من النَّدم.

وقال بعض الحكماء: ما استنبط الصواب بمثل المشاورة، ولا حصنت النعم بمثل المواساة، ولا اكتسب البغضاء بمثل الكبر[2].

❐❐❐❐❐

١ –عيون الأخبار، (٨٦/١).

٢ –انظر: زاد المسير، (٣٤٠/١).

٦-أنَّها باب رحمة، وسبب رشاد.

قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله: "المشورة والمناظرة بابًا رحمة، ومفتاحًا بركة، لا يضلُّ معهما رأي، ولا يفقد معهما حزام"(١)

وروى ابن أبي شيبة بسندِهِ قال: حدثنا الفضل بن دكين، عن إياس بن دغفل، قال حدثنا الحسن: "ما تشاور قوم إلا هدوا لأرشد أمرهم"(٢)

قال الشاعر:

إذا بلغ الرَّأي المشورة فاستعن

برأي نصيحٍ أو مشورةِ حازمِ

ولا تحسِبِ الشورى عليك غضاضةً

فإن الخوافي قوةٌ للقوادمِ(٣)

وفي "المنهج المسلوك" شعرًا:

إِذا الْأَمر أشكل إنقاذه... وَلم تَرَ مِنْهُ سَبِيلا فسيحًا

فَشَاور بِأَمْرك فِي ستْرَة... أَخَاك أَخَاك اللبيب النصيحا

فَرُبمَا فرج الناصحون... وأبدوا من الرَّأْي رايا صَحِيحًا

---

١ -أدب الدنيا والدين للماوردي.

٢ -مصنف ابن أبي شيبة، (٢٦٨٠٠)، والبخاري في "الأدب المفرد"، (٢٥٨).

٣ -أدب الدنيا، (ص٣٠٠)، و "بدائع السلك في طبائع الملك" لابن الأزرق الغرناطي، (ت٨٩٦هـ)، (ص٣١٠).

وَلَا يلبث المستشير الرِّجَال... إِذا هُوَ شاور أَن يستريحًا

وَقَالَ مَحْمُود الْوراق فِي الْمَعْنى:

إِنَّ البيب إِذا تفرق أمره... فتق الْأُمُور مناظرًا ومشاورًا

وأخو الْجَهَالَة يستبد بِرَأْيِهِ... فتراه يعتسف الْأُمُور مخاطرًا

وَقَالَ آخر:

شاور صديقك فِي الخفي الْمُشكلِ

وَاقْبَلْ نصيحةَ صَاحبٍ متفضلِ

فَالله قدْ أوصى بذالك نبيهِ

فِي قَوْله شاورهم وتوكلِ[1]

١-انظر: الْمنْهَج المسلوك فِي سياسة الْمُلُوك، (ص٤٨٢).

٧-أنَّها من صفات المؤمنين، ومحط ثناء رب العالمين.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [الشورى:٣٨].

قال ابن عاشور: "وقد عرف الأنصار بذلك، إذ كان التشاور في الأمور عادتهم، فإذا نزل بهم مهم اجتمعوا وتشاوروا، وكان من تشاورهم الذي أثنى الله عليهم به هو تشاورهم حين ورد إليهم نقباؤهم، وأخبروهم بدعوة مُحَمَّد ﷺ بعد أن آمنوا هم به ليلة العقبة، فلمَّا أبلغوهم ذلك اجتمعوا في دار أبي أيوب الأنصاري فأجمع رأيهم على الإيمان به والنصر له.

وإذ قد كانت الشورى مفضية إلى الرشد والصواب، وكان من أفضل آثارها أن اهتدى بسببها الأنصار إلى الإسلام، أثنى الله بها على الإطلاق دون تقييد بالشورى الخاصة التي تشاور بها الأنصار في الإيمان، وأيُّ أمرٍ أعظم منْ أمرِ الإيمان.[(١)]

وقال الحافظ ابن كثير الدمشقي: "لا يبرمون أمرًا حتى يتشاوروا فيه، ليتساعدوا بآرائهم في مثل الحروب[(٢)].

١ -انظر: التحرير والتنوير، (١١٢/٢٥).

٢ -انظر: تفسير ابن كثير، (٢١١/٧).

[بيان السبب الذي لأجله أمر الله عبده ورسوله – ﷺ -بمشورة أصحابه]

قال الشيخ أبو الفرج ابن الجوزي: "اختلف العلماء لأي معنى أمر الله نبيه بمشاورة أصحابه مع كونه كامل الرأي، تام التدبير، على **ثلاثة أقوال**:

أحدها: ليستن به من بعده؛ وهذا قول الحسن، وسفيان بن عيينة.

والثاني: لتطيب قلوبهم؛ وهو قول قتادة، والربيع، وابن إسحاق، ومقاتل.

قال الشافعي رضي الله عنه: نظير هذا قوله عليه السلام: «البكر تستأمر في نفسها»، إنما أراد استطابة نفسها، فإنها لو كرهت، كان للأب أن يزوجها، وكذلك مشاورة إبراهيم عليه السلام لابنه حين أمر بذبحه.

والثالث: للإعلام ببركة المشاورة؛ وهو قول الضحاك[1].

❑❑❑❑❑

١ –انظر: زاد المسير، (١/ ٣٤٠)، وتفسير الماوردي، "النكت والعيون" (١/ ٤٣٣).

[نماذج من سيرة النبي العطرة ﷺ في تفعيل جانب الشورى][1]

وهذه بعض النماذج النَّبويَّة من سيرة النبي العطرة ﷺ، في تحقيق مفهوم الشورى وترسيخه في المجتمع.

روى البيهقي في "معرفة السنن والآثار"، بسنده عن الزهري قال: قال أبو هريرة -رضي الله عنه-: «ما رأيت أحدًا أكثر مشاورةً لأصحابه من رسول الله ﷺ[2].

وقال الحسن: «إنْ كان النبي ﷺ عن مشاورتهم لغنيًا، ولكنَّه أراد أن يستنَّ بذلك الحكام بعده»[3].

قال الإمام البخاري في "صحيحه": «وشاور النبي ﷺ أصحابه يوم أحد في المقام والخروج فرأوا له الخروج، فلما لبس لأمَتَهُ وعزم قالوا:

---

١ -لم أقصد التوسع بعرض السير، فهي معلومة وبهذه الكفاية والنفع، والله أعلم وهو من وراء القصد.

٢ -قلت: هو منقطع، فإن الزهري لم يرو عن أبي هريرة رضي الله عنه، وفي رؤيته احتمال كما ذكر ذلك الذهبي في "السير"، ورواه البغوي في "شرح السنة" (٣٦١١)، بنحوه من حديث الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها، وفي إسناد البغوي طلحة بن زيد، متروك، واتهمه بالوضع ابن المديني وأحمد وأبو داود.

وذكره الترمذي بقوله ويروى عن أبي هريرة رضي الله عنه، كما في "سننه"، برقم(١٧١٤)، وذكره ابن قدامة في "المغني(٢٧/١٤)، بلفظ "وروي" بدون عزوه إلى قائل له، وثم "ذكره....".

٣-الأم للشافعي، (١٠٠/٧) معرفة السنن والآثار "(٢٢٨/١٤)"، و "السنن الكبرى"، "(١٣٣٠٤) و "حسن السلوك" للشيخ مُحَمَّد بن عبد الكريم الموصلي، (ت٧٧٤هـ)، (ص٧٥)

أقم، فلم يمل إليهم بعد العزم وقال: لا ينبغي لنبي يلبس لأمَتَهُ فيضعها، حتى يحكم الله.

-وشاور عليًا وأسامة فيما رمى به أهل الإفك عائشة فسمع منهما حتى نزل القرآن، فجلد الرامين ولم يلتفت إلى تنازعهم، ولكن حكم بما أمره الله.

-وكانت الأئمة بعد النبي ﷺ يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها، فإذا وضح الكتاب أو السنَّة لم يتعدوه إلى غيره، اقتداءً بالنبي ﷺ.

-ورأى أبو بكر قتال من منع الزكاة، فقال عمر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله، فقال أبو بكر: والله لأقاتلنَّ من فرَّق بين ما جمع رسول الله ﷺ»

-ثمَّ تابعه بعد عمر، فلم يلتفت أبو بكر إلى مشورة، إذ كان عنده حكم رسول الله ﷺ في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة، وأرادوا تبديل الدين وأحكامه، وقال النبي ﷺ: "من بدَّل دينه فاقتلوه"

-وكان القرَّاء[1] أصحاب مشورة عمر، كهولًا أو شبَّانًا، وكان وقَّافًا عند كتاب الله عز وجل»[1].

١ -هم أهل القرآن، ويقوم مقامهم أهل العلم من باب أولى.

وقال الشعبي: "مَنْ سرَّه أن يأخذ بالوثيقةِ من القضاء فليأخذ بقضاء عمر فإنه كان يستشير[٢].

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله في "زاد المعاد": «ولما بلغ رسول الله ﷺ خروج قريش استشار أصحابه، فتكلم المهاجرون فأحسنوا، ثمَّ استشارهم ثانيًا، فتكلم المهاجرون فأحسنوا، ثمَّ استشارهم ثالثًا، ففهمت الأنصار أنه يعنيهم، **فبادر سعد بن معاذ، فقال**: يا رسول الله! كأنَّك تعرض بنا؟ وكان إنما يعنيهم، لأنهم بايعوه على أن يمنعوه من الأحمر والأسود في ديارهم، فلما عزم على الخروج، استشارهم ليعلم ما عندهم.

فقال له سعد: لعلك تخشى أن تكون الأنصار ترى حقًا عليها أن لا ينصروك إلا في ديارها، وإنِّي أقول عن الأنصار، وأجيب عنهم: فاظعن حيث شئت، وصل حبل من شئت، واقطع حبل من شئت، وخذ من أموالنا ما شئت، وأعطنا ما شئت، وما أخذت منَّا كان أحب إلينا ممَّا تركت، وما أمرت فيه من أمر فأمرنا تبع لأمرك، فوالله لئن سرت حتى تبلغ البرك من غمدان لنسيرنَّ معك، ووالله لئن استعرضت بنا هذا البحر خضناه معك.

وقال له المقداد: «لا نقول لك كما قال قوم موسى لموسى: اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون، ولكنا نقاتل عن يمينك، وعن

---

١ –انظر: صحيح البخاري، (٢/٢٦٨١).

٢ –راجع السنن الكبرى، (٢٠٣٠٥).

شمالك، ومن بين يديك، ومن خلفك. فأشرق وجه رسول الله ﷺ، وسر بما سمع من أصحابه، وقال: "سيروا وأبشروا، فإنَّ الله قد وعدني إحدى الطائفتين، وإنِّي قد رأيت مصارع القوم»[1] اهـ

وفي غزو أحد: "استشار رسول الله ﷺ أصحابه أيخرج إليهم، أم يمكث في المدينة؟ وكان رأيه ألا يخرجوا من المدينة، وأن يتحصنوا بها، فإن دخلوها، قاتلهم المسلمون على أفواه الأزقة، والنساء من فوق البيوت، ووافقه على هذا الرأي عبد الله بن أبي، وكان هو الرأي، فبادر جماعة من فضلاء الصحابة ممن فاته الخروج يوم بدر، وأشاروا عليه بالخروج، وألحوا عليه في ذلك، وأشار عبد الله بن أبي بالمقام في المدينة، وتابعه على ذلك بعض الصحابة، فألح أولئك على رسول الله ﷺ، فنهض ودخل بيته ولبس لأمته، وخرج عليهم، وقد انثنى عزم أولئك، وقالوا: أكرهنا رسول الله ﷺ على الخروج، فقالوا: يا رسول الله إن أحببت أن تمكث في المدينة فافعل، فقال رسول الله ﷺ: «ما ينبغي لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه»[2]

---

١ –زاد المعاد، (١٥٦/٣)، وانظر: أحكام القران لأبي بكر بن العربي، (٣٩٠/١).

٢ –ذكره ابن القيم في زاد المعاد، (١٧٣/٣).

وهو عند البيهقي في "السنن الكبرى"، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، (٤١/٧)، وحسن إسناده ابن حجر في "فتح الباري"، (٥٣٥/١٣)، والحديث ما بين المعقوفين، صححه الشيخ الألباني في فقه السيرة.

الحديبية: ومن أهم فوائد صلح الحديبية ما ذكره ابن القيم فقال: "ومنها استحباب مشورة الإمام رعيته وجيشه؟ استخراجًا لوجه الرأي واستطابة لنفوسهم، وأَمْنا لعَتَبِهم، وتعرفا لمصلحة يختص بعلمها بعضهم دون البعض، وامتثالًا لقول الرب في قوله: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ وقد مدح سبحانه وتعالى عباده بقوله: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ (١)

ومن خلال ما ذكرنا يتضح لنا أمور أهمها:

-أهمية الشورى وخصوصًا في الجانب العسكري.

-الشورى تقوم على الحرية والاختيار، لا على الإلزام والإجبار.

-استشارة أهل الفضل وأصحاب الرأي دون النظر إلى فارق العمر كما فعل عمر رضي الله عنه بمشورته أهل القرآن كهولًا كانوا أو شبانًا

-التأكيد على طلب سماع الرأي ممن لم يُسمع رأيهم؛ تأليفًا لقلوبهم وزرعًا للثقة في نفوس من حوله به.

١ -زاد المعاد، (٣/٣٠٢).

[أدب في وقتها]

وينبغي أن تكون الشورى في وقت مناسب، ففي "الآداب الشرعية" لابن مفلح الحنبلي، "مرَّ حارثةُ بن زيد بالأحنفِ بن قيس فقال: لولا أنَّك عجلان لشاورتك في بعض الأمر.

قال يا حارثة: أجل! كانوا لا يشاورون الجائع حتى يشبع، والعطشان حتى ينقع، والأسير حتى يطلق، والمضل حتى يجد، والراغب حتى يمنح." (١)

وقيل: "لا تشاور صاحب حاجة يريد قضاءها، ولا جائعًا، ولا حاقن بول.

وقالوا: «لا رأي لحاقنٍ ولا لحازق»(٢)

❑❑❑❑❑

١ –انظر: الآداب الشرعية، (٣٢٧/١).

٢ –عيون الأخبار، (٨٧/١).

[مجالاتها]

من عرف قيمة الشورى وأهميتها فليعلم أنَّ لها مكانة في الحياة على مستوى الفرد أو الجماعة، وعلى مستوى الشخصي أو العائلي.

وهي تدخل في جوانب عدة: (الجانب الأسري، الجانب القضائي[1]، الجانب السياسي، الجانب العسكري[2]، وغير ذلك من الجوانب الحياتية)

ومفهوم هذا أنَّ على الإنسان أنْ يفعل الشورى في حياته دون النظر إلى صغر الأمر أو كبره.

١ -روى البيهقي في "السنن الكبرى"، (٢٠٠٩٥)، عن يحيى بن سعيد قال: "سأل عمر بن عبد العزيز عن قاضي الكوفة، وقال القاضي: "لا ينبغي أنْ يكون قاضيًا حتى يكون فيه خمس خصال، عفيف، حليم، عالم بما كان قبله، يستشير ذوي الألباب، لا يبالي بملامة الناس".

٢ -وفي "المجموع" للنووي، (١٩/٤٤٢) "الحق أنَّ الامام وأهل الشورى معه هم الذين يفوضون الإمام في عقد الهدنة أو لمن يفوضه".

[ذكر بعض ما قيل من النبي ﷺ لأصحابه يوم بدر]

قال مُحَمَّد بن علي بن طباطبا المعروف بابن الطقطقي (المتوفى: ٧٠٩هـ) في "الفخري في الآداب السلطانية"، وفي ذلك أربعة وجوه:

أحدها: أنّه -عليه السلام- أمر بمشاورة الصحابة استمالة لقلوبهم وتطييبًا لنفوسهم.

والثاني: أنَّه أمر بمشاورتهم في الحرب ليستقرَّ له الرأي الصحيح فيعمل عليه.

والثالث: أنَّه أمر بمشاورتهم لما فيها من النَّفعِ والمصلحة.

والرابع: أنَّه إنَّما أمر بمشاورتهم ليقتدي به الناس، وهذا عندي أحسن الوجوه وأصلحها.

قالوا: الخطأ مع المشورة، أصلح من الصواب مع الانفراد والاستبداد؟[1]

❑❑❑❑❑

١ -(ص٣١).

[صفات أهل الشورى]

ذكر الإمام الماوردي رحمه الله صفاتًا لمن أراد أن يشاور، وذكر أقولًا وأنا هنا أختصر منها، وأعلق عليها:

قال بعض الحكماء: "لا تشاور إلا الحازم غير الحسود، واللبيب غير الحقود[1].

وقال بعض الأدباء: "مشاورة المشفق الحازم ظفر، ومشورة غير الحازم خطر[2].

وذكر رحمه الله من صفاته فقال: "أن يكون ناصحًا ودودًا فإنّ النُصح والمودة يُصدَّقان الفكرة ويُمحضان الرأي".

وقال في "**صفات المشير**" هي: خمس خصال:

إحداهن: عقلٌ كاملٌ مع تجربة سالفة.

الثانية: أنْ يكون ذا دين وتقي فإن ذلك عماد كل صلاح.

الثالثة: أن يكون ناصحًا ودودًا غير حسود ولا حقود، وإيَّاك ومشاورة النساء.[1]

---

١ –قلت: يعني ينبغي أن يكون بعيدًا عن الأمراض الداخلية، والأزمات الأخلاقية، ومن أعظم الأزمات أزمة الحسد والحقد.

٢ –قلت: ويعني أنك إذا شاورت شاور رجلٌ صاحب شفقة في الكلام، وحزم في القرار، وفي "عيون الأخبار" لابن قتيبة، (١/٨٥)، "وفي كتاب للهند: «من التمس من الإخوان الرخصة عند المشورة، ومن الأطباء عند المرض، ومن الفقهاء عند الشبهة، أخطأ الرأي وازداد مرضًا وحمل الوزر».

الرابعة: أنْ يكون سليم الفكر مَن هَمٍّ قاطع، وغَمٍّ شاغل.

---

١ –لا دليل على عدم مشاورة النساء، بل الدليل ضده والسنة شاهد، ولا يصح خبر في منع مشاورتهنَّ فاعلم، وهنَّ "شقائق الرجال، كما في الحديث، وقد صح في ذلك حديث في قصة الحديبية ففي "صحيح البخاري"، (٢٥٨١)، قال رسول الله ﷺ لأصحابه (قوموا فانحروا ثم احلقوا).

قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة فذكر لها ما لقي من الناس فقالت أم سلمة يا نبي الله أتحب ذلك اخرج لا تكلم أحدا منهم كلمة حتى تنحر بدنك وتدعو حالقك فيلحقك.

فخرج فلم يكلم أحدًا منهم حتى فعل ذلك نحر بدنه ودعا حالقه فحلقه فلمَّا رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضًا حتى كاد بعضهم يقتل غمًا ثمَّ جاءه نسوة مؤمنات فأنزل الله تعالى ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ – حتى بلغ – بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾

ومن الأدلة القرآنية في جواز الأخذِ برأيهن قوله تعالى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٧١]

بل كان من صفات عمر ﷺ أخذه برأي النساء، ذكر ابن الجوزي في كتابه: "سيرة ومناقب عمر بن الخطاب ﷺ"، (ص١٥١)، ط: دار التقوى. عن محمَّد –لعله ابن المنكدر– قال: "كان عمر بن الخطاب رضوان الله عليه يشاور المرأة".

وفي "السنن الكبرى" للبيهقي، (٢٠٣٣٢)، بسنده عن ابن سيرين، قال: "إن كان عمر ﷺ ليستشير في الأمر، حتى إن كان ليستشير المرأة، فربما أبصر في قولها، أو الشيء يستحسنه، فيأخذ به".

والخامسة: ألا يكون له في الأمر المستشار فيه غرض يتابعه، ولا هوى يساعده" اهـ.

وفي "الآداب الشرعية"، "يقال: استشر عدوك العاقل، ولا تستشر صديقك الأحمق، فإنَّ العاقل يتقي على رأيه الزلل كما يتقي الورع على دينه الحرج.

وكان يقال: لا تدخل في رأيك بخيلًا فيقصر فعلك، ولا جبانًا فيخوفك ما لا يخاف، ولا حريصًا فيبعدك عمَّا لا يرجى[1]

وعليه نقول من أهم شروط أهل الشورى: (الإسلام، ورجاحة العقل، والرجولة، والعلم والدراية، والعدالة[2] والبعد عن خوارم المروءة، وتقوى الله وخشيته، وحسن الخلق، وسلامة الصدر...)

❑❑❑❑

[1] –انظر: الآداب الشرعية، (٣٢٧/١).

٢ –ومن شروط العدالة الأساسية، أن يكون غير مجهول ولا مستور، فلا عدالة لمن كان هذه صفاته، ومن كانت هذه صفاته، ليس هو أهلًا للشورى.

[كيف يتكون مجلس الشورى]

تقوم الشورى في الغالب عن طريقِ مجلس يسمَّى "بمجلس الشورى"، وهو عبارة عن هيئة تتمثل بـ:

1-العلماء: وهم الذين لديهم علم بمناطات الأدلة، وفهم لآيات الأحكام وأحاديثها؛ لأنها من أهم مقومات المجتهد كما عدَّ ذلك أهل الأصول.

وكذا من لديهم علم بأصول الفقه وفروعه، واطلاع على السياسة الشرعية[1]، ومعرفة بالسنَّة والسيرة النَّبويَّة، ليكون مبنى الحكم على

---

١ -قسمها ابن الحداد في كتابه "الجوهر النفيس في سياسة الرئيس"، (ص٦١)، قائلًا: "والسياسة سياستان:

١-سياسة الدِّين.

٢-وسياسة الدنيا.

فسياسةُ الدين ما أدى إلى قضاء الفرض.

وسياسةُ الدَّنيا ما أدى إلى عمارة الأرض.

وكلاهما يرجعان إلى العدل الذي به سلامة السلطان وعِمارةُ البلدان."

وقال الماوردي في "أدب الدنيا والدين"، (ص١٣٤)، "وقال بعض الحكماء: الأدب أدبان: أدب شريعة، وأدب سياسة. فأدب الشريعة ما أدى الفرض، وأدب السياسة ما عمر الأرض. وكلاهما يرجع إلى العدل الذي به سلامة السلطان"

وفي "الطرق الحكمية" لابن القيم، (ص١٧)، قال الشافعي: "لا سياسة إلا ما وافق الشرع".

وقال ابن عقيل: السياسة ما كان فعلًا يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح، وأبعد عن الفساد وإن لم يضعه الرسول ﷺ ولا نزل به وحي.

الدليل لا الهوى، وصادر عن المنقول لا محض العقول، وكل هذا مع سلامة المنهج، وصحة المعتقد[1]

قال ابن القيم: "إنْ كان عنده من يثق بعلمه ودينه؛ فينبغي له أن يشاوره، ولا يستقل بالجواب ذهابًا بنفسه وارتفاعًا بها أن يستعين على الفتاوى بغيره من أهل العلم، وهذا من الجهل، فقد أثنى الله سبحانه على المؤمنين بأنَّ أمرهم شورى بينهم، وقال سبحانه وتعالى: لنبيه ﷺ: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وقد كانت المسألة: تنزل بعمر بن الخطاب رضي الله عنه، فيستشير لها من حضر من الصحابة رضي الله عنهم، وربما جمعهم وشاورهم حتى كان يشاور ابن عباس رضي الله عنه وهو إذا ذاك أحدث القوم سنًا، وكان يشاور عليًا كرم الله وجهه[2]

١- قال ابن حبان في كتابه القيم، "روضة العقلاء"، (ص٢٠١)، ط: دار القاسم «لا يستحق أحد اسم الرياسة حتى يكون فيه ثلاثة أشياء: العقل، والعلم، والمنطق.
ثمَّ يتعرى عن ستة أشياء: عن الحدة، والعجلة، والحسد، والهوى، والكذب، وترك المشاورة»

وفي "عيون الأخبار"، (١/٨٣-٨٤)، "«وسائس الناس ومدبر أمورهم يحتاج إلى سعة الصدر، واستشعار الصبر، واحتمال سوء أدب العامّة، وإفهام الجاهل، وإرضاء المحكوم عليه، والممنوع مما يسأل بتعريفه من أين منع، والناس لا يجمعون على الرضا إذا جمع بهم كل أسباب الرضا فكيف إذا منعوا بعضها، ولا يعذرون بالعذر الواضح فكيف بالعذر الملتبس، وأخوك من صدقك وارتمض لك لا من تابعك على هواك ثم غاب عنك بغير ما أحضرك».

٢ -قلت أبو إسحاق: ذكر الشيخ شمس الدين السفاريني، في "غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب"، (١/٣٣)، "ذكر ابن كثير أنَّه قد غلب في عبارة كثير من النساخ للكتب أن يفرد علي - رضي الله عنه - بأن قال عليه السلام من دون الصحابة أو كرم الله

وعثمان وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين(١)

فهؤلاء يلجأ إليهم في كل صغيرة وكبيرة في أمور الحرب والسلم، والعسكرة وسياسة الرعية، وغير ذلك.

لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء:٥٩]

وأولي الأمر: هم أهل العلم، كما حكي عن جابر والحسن وعطاء رحمهم الله.

قال ابن القيم رحمه الله تعالى، في "الرسالة التبوكيَّة" : "وقد اختلفت الرواية عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى في أولي الأمر، وعنه فيهم رحمه الله تعالى **روايتان**:

وجهه، وهذا وإن كان معناه صحيحًا لكن ينبغي أن يسوى بين الصحابة في ذلك، فإنَّ هذا من باب التعظيم والتكريم، والشيخان وأمير المؤمنين عثمان أولى بذلك منه انتهى."

ثم رجح السفاريني بعد ذلك الجواز، والحق الذي أراه-والله أعلم- أنَّ ما ذهب إليه الحافظ ابن كثير أصح مما ذهب إليه السفاريني.

١ -انظر: إعلام الموقعين، (١٩٦/٦)، ط: مشهور.

إحداهما: أنَّهم العلماء.

والثانية: أنَّهم الأمراء.

والقولان ثابتان عن الصحابة في تفسير الآية، والصحيح أنَّها متناولة للصنفين جميعًا؛ فإنَّ العلماء والأمراء ولاة الأمر الذي بعث الله به رسوله، فإنَّ العلماء ولاته حفظًا وبيانًا وذبًا عنه وردًا على من الحد فيه وزاغ عنه، وقد وكلهم الله بذلك فقال تعالى: ﴿فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ "**فيالها من وكالة أوجبت طاعتهم والانتهاء إلى أمرهم، وكون النَّاسِ تبعًا لهم**[1]

قال الإمام ابن قدامة: (**وإذا نزل به الأمر المشكل عليه مثله، شاور فيه أهل العلم والأمانة**) وجملته أن الحاكم إذا حضرته قضية تبين له حكمها في كتاب الله تعالى، أو سنة رسوله، أو إجماع، أو قياس جلي، حكم ولم يحتج إلى رأي غيره؛ «لقول رسول الله - ﷺ - لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: بم تحكم؟

قال: بكتاب الله.

قال: فإن لم تجد؟

قال: بسنة رسول الله ﷺ.

---

١ -انظر: الرسالة التبوكية، (ص٤١) و "رسالة الأمر بالمعروف" لشيخ الإسلام، فصل من هم أولوا الأمر، والسياسة الشرعية، (ص٢١٢).

قال: فإن لم تجد؟

قال: أجتهد رأيي، ولا آلو.

قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله -ﷺ لما يرضي رسول الله ﷺ»[1]

وإن احتاج إلى الاجتهاد، استحب له أن يشاور؛ لقول الله تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩][2]

والواجب الشرعي على الأمراء والقادة، وأصحاب السلطة وأهل القرارِ؛ السمع والطاعة لما يصدر من الأحكام، كما قال الإمام البخاري رحمه الله: "كانت الأئمة بعد النبي ﷺ يستشيرون الأمناء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها، فإذا وضح الكتاب أو السنة لم يتعدوه إلى غيره، اقتداء بالنبي ﷺ".

2-عرفاء: وهم الذين لديهم خبرة بالحال، ومعرفة بالواقع، وهم من أكمل الناس عقلًا، وأحسنهم فهمًا، وألينهم للعامة جانبًا، والعريف: "من يلي أمر القوم"[3]

فهؤلاء يصورون الواقع للعلماء، ومن ثمّة تصدر الفتوى موافقة للواقع مطابقةً للحقيقةِ، بعيدة عن الظنّ والشبهات فمن المعلوم أن قوام الفتوى على "فهم الواقع، وفهم الواجب في الواقع"[1]

١-الحديث فيه أخذ ورد طويل بين أهل العلم، وليس ذلك مجالًا لسرد الأقوال فيه، ورواه أبو داود في "سننه"، (٣٥٩٢)، وإسناده ضعيف، والترمذي في "سننه"، (١٣٧٦) و (١٣٧٧)، وأحمد في "المسند"، (٢٢٠٠٧)

٢-انظر: المغني، مسألة (١٨٦٦)، (٢٦/١٤)، ط: عالم الكتب.

٣-فتح الباري، (١٥٥/١).

وقد قيل في المثل السائر: "استعينوا على كل حرفة بصالح من أهلها"[٢]

روى الإمام البخاري بإسناده، عن عروة أنَّ مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه، أنَّ رسول الله ﷺ قال: "إنَّا لا ندري من أذن منكم في ذلك ممَّن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم، فرجع النَّاس فكلمهم عرفاؤهم، ثمَّ رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه أنَّهم قد طيبوا وأذنوا"[٣]

وعن جابر رضي الله عنه قال: "لما ولي عمر الخلافة فرض الفرائض، ودوَّن الدواوين، وعرَّف العرفاء، قال جابر: فعرفني على أصحابي"[٤]

قال ابن بطال في "شرح حديث البخاري" السابق: "[فيه]اتخاذ الإمام للعرفاء والنظار سنَّة؛ لأنَّ الإمام لا يمكنه أن يباشر بنفسه جميع الأمور، فلابدَّ من قوم يختارهم لعونه وكفايته بعض ذلك، ولهذا المعنى جعل الله عباده شعوبًا وقبائل ليتعارفوا فأراد تعالى ألا يكون الناس خلطًا واحدًا فيصعب نفاذ أمر السلطان ونهيه؛ لأنَّ الأمر والنهي إذا توجه إلى الجماعة وقع الاتكال من بعضهم على بعض فوقع التضييع، وإذا توجه إلى عريف لم يسعه إلا القيام بمن معه."[٥]

---

١ –انظر: إعلام الموقعين، (١٦٥/٢)

٢ –انظر: "نصيحة أهل الإسلام بما يدافع عنهم داء الكفرة اللئام،" للشيخ المؤرخ أبي عبد الله الكتاني (ص١٥٦)، ط: مكتبة بدر.

٣ –انظر: صحيح البخاري، (٢١٨٤)، و (٢٤٠٢)، و(٢٤٤٤)، و(٢٤٦٦)، و(٢٩٦٣)، و(٤٠٦٤)، و(٦٧٥٥).

٤ –مصنف ابن أبي شيبة، "باب من رخص في العرافة"، (٢٧٢٥٨).

٥ –انظر: "شرح ابن بطال على صحيح البخاري"، (٢٦٩/١٥).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله كلامًا قريبًا من هذا المعنى: "والواجب أن يعتبر في أمور الجهاد برأي أهل الدين الصحيح الذين لهم خبرة بما عليه أهل الدنيا، دون أهل الدنيا الذين يغلب عليهم النظر في ظاهر الدين، فلا يؤخذ برأيهم، ولا برأي أهل الدين الذين لا خبرة لهم في الدنيا"(١)

وليحذر العرفاء من الظلم، وعدم قول الحق، لما رواه أبو داود في "سننه"، عن المقدام بن معدي كرب، أنَّ رسول الله ﷺ ضرب على منكبه ثمَّ قال له: "أفلحت يا قديم، إنْ مت ولم تكن أميرًا، ولا كاتبًا، ولا عريفًا"(٢)

فبعد ذلك تصدر الأحكام وفق حكم الشريعة من الكتاب والسنة النبوية، وأقوال الأئمة.

١-الاختيارات الفقهية، (ص٦٠٩)

٢ – انظر: سنن أبي داود، (٢٩٣٣) وإسناده ضعيف لضعف صالح بن يحيى بن المقدام، فقد ترجم له البخاري في "التاريخ الكبير"، (٤/٢٩٢– ٢٩٣) وقال: فيه نظر، وضعفه العقيلي وابن الجارود وابن الجوزي والذهبي، وقال موسى بن هارون الحمال: لا يعرف صالح وأبوه إلا بجده.

وأخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (١٣٧٧)، وأخرجه أحمد في "مسنده"، (١٧٢٠٥) عن أحمد بن عبد الملك الحراني، عن مُحَمَّد بن حرب، عن سليمان بن سليم، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن جده. فأسقط من إسناده يحيى بن جابر!

وروي نحوه عند ابن أبي شيبة في "مصنفه"، (٢٧٢٥٥) موقوفًا على أبي هريرة رضي الله عنه.

(الواجب الشرعي على مجلس الشورى)

١-مراعاة قواعد المصالح والمفاسد بما يناسب الواقع، وما لا يخالف العقيدة الإسلاميَّة.

٢-أنْ يكون منطلق الحكم الشرعي من خلال السيرة النبويّة الصحيحة، والسياسة الشرعية المنقولة عن الخلافة الراشدة، وأطوار القوة والتميز لدول الإسلام الماضية، وينبغي على العريف أن يعمل بجد وصدق، وإخلاص وهمة؛ لأنَّها أمانة عظيمة يسأل عنها أمام الله تعالى.

فعن أبي هريرة ﷺ عن النبي-ﷺ-قال: «ويل للأمراء، وويل للعرفاء، وويل للأمناء، ليتمنين أقوام يوم القيامة أن نواصيهم كانت معلقة بالثريا يتجلجلون بين السماء والأرض، وأنهم لم يلوا عملا»[(١)]

٣-عقد الاجتماعات للنوازل والطوارئ.

٤-التحلي بمكارم الأخلاق.

٥-التعامل بحسن الظن والإنصاف.

٦-مناقشة واقع الدولة، وأمور المسلمين ومن يسكن في أرض الإسلام، وصياغة القوانين الموافقة للشرع.

٧-الجمع بين فقه الدليل والواقع.

٨-اختيار الأعضاء ضمن قواعد شرعية بعيدة عن المحسوبية، أو الموالاة، أو القرابى.

٩-الحرص على بوادر الجماعة، والتحذير من بوادر الفرقة والاختلاف.

❑❑❑❑❑

[من أهم مهام مجلس الشورى]

١-تعيين الأمراء والقادة[١]، ومن ذلك: عهد عمر ﷺ في الشورى غلى الستة المعروفين ﷺ جميعهم.

ولمَّا قال علي للعباس -رضوان الله عليهما- حين عاتبه على الدخول في الشورى قال: كان أمرًا عظيمًا من أمور الإسلام لم أر لنفسي الخروج منه"[٢]

٢-الإشراف على أمور القضاة، والاهتمام بالأمور الشرعية العامة للدولة: كالأوقاف، والمراكز الدعوية، والهيئات الشرعية، ومراكز الاحتساب وغيرها.

٣-مرقابة الشؤون العامة لأمور الدولة، ومواكبة الحدث على وفق الشرع الإسلامي وذلك "بأن لا يمر أمر من الأمور إلا ويكون المجلس قد أرصد له حكمًا أو فتوى شرعية، ويجب أن يكون ذاك قبل أن يفشو ويشاع عند العامة"

٤-إبداء الرأي في السياسة العامة، ووضع الخطط والبرامج المتعلقة بتطوير قطعات الدولة ومفاصلها.

٥-صياغة الأنظمة المتعلقة بشؤون الدولة لا سيما في السلم والحرب.

٦-الرقابة على النظام المالي وضبطه.

٧-وضع الشروط والمعايير لقبول أعضاء في مجلس الشورى.

١-ووضع الشروط والمعايير لمن يتولى إدارة البلاد وقيادتها.

٢-الأحكام السلطانية، (ص٣١)، ط: دار الحديث.

☜تم بحمد الله ما أردت بيانه في التعريف بالشورى، وبيان حكمها، وأهميتها، وصفاتِ أهلها، وما يتعلق بها، فما كان من توفيق فمن الله وحده، وما كان غير ذلك فهو مني أو من الشيطان، وأعوذ بالله من علم لا ينفع، وعملٍ لا يقبل، إنه أكرم مأمول، وخير مسؤول.

وهذا المبحث الذي بين يديك إنَّما هو "علالة من بلالة، وسلالة من زلالة، ونغبة من دأماء، وترية من يهماء"[(١)]

وربما وقفت أيها القارئ على خطأ أو وهم، ولا يخلو منه كتاب إلا كتاب الله تعالى كما قال سبحانه: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت:٤٢]

وقال معمر بن راشد: «لو عورض الكتاب مائة مرة ما كاد يسلم من أن يكون فيه سقط» أو قال: «خطأ» [(٢)]

وعن أبي بكر بن القنطري الوراق قال: «سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: عارضت بكتاب لأبي ثلاث عشرة مرة فلما كان في الرابعة خرج فيه خطأ فوضعه من يده، ثم قال: قد أنكرت أن يصح غير كتاب الله عز وجل» [(٣)]

وكما قال ابن الوردي:

---

[١]-التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، (٩/١) علالة: البقية من الشيء. السلالة: الخلاصة. الزلال: الصافي من الشيء. النغبة: الجرعة. الدأماء: البحر. اليهماء: الفلاة.

[٢]-جامع بيان العلم، (٤٢٥)

[٣]-موضح أوهام الجمع والتفريق، (١٤/١)

فالنَّاسُ لم يصنفوا في العلمِ

لكي يصيروا هدافًا للذمِ

ما صنفوا إلاَّ رجاء الأجرِ

والدَّعواتِ وجميل الذِّكرِ

لكن فديت جسدًا بلا حسدْ

ولا يضيعُ الله حقًا لأحدْ

والله عند قولِ كل قائلِ

وذو الحجا من نفسه في شاغلِ"[1]

وفي الختام:

صلَّى عليه الله منه تحيةً ... يرضى الإلهُ بها لهذا السَّيِّدِ

صلَّى عليه الله أيَّةَ ساعةٍ ... من كل وقت مُنْقَضٍ ومجدَّدِ

صلَّى عليه اللهُ خير تحيَّةٍ ... وأبرَّها من رايح أو مغتدي"[2]

سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.

---

[1] –الألفية الوردية في علم تعبير الرؤى والمنام: لابن الوردي، (ص١٤٧)

[2] –وصية تقي الدين السبكي لابنه، (ص١٨)، أبيات، (٦١–٦٣)، ط: البشائر.

الفوائد

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .

. . . . . .